

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٤٩٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٣/٣ :

وببناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا أرقام ١٢٥ لسنة ٢٠١٤ إداري قسم العبور والمعاد قيدها برقم ٤١٣٠ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم العبور و ١١٣ لسنة ٢٠١٤ إداري قسم المانحة والمعاد قيدها برقم ٩٠٥ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم المانحة و ٣١٩٣ لسنة ٢٠١٤ إداري مركز طوخ والمعاد قيدها برقم ١٢٤٢٠ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز طوخ و ٧٩٧ لسنة ٢٠١٤ إداري مركز طوخ والمعاد قيدها برقم ١٣٧٨٢ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز طوخ و ٣٥٨٥ لسنة ٢٠١٣ إداري قسم بنيها والمعاد قيدها برقم ٤٦٧٤ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم بنيها والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٤/١٢ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٤/١٢

صدر في ٢٠١٤/٣/٣٠

وزير العدل

المستشار / نمير عبد المنعم عثمان